لانتفاء الشرط الثاني وهذا اختيار المص لان العجمة سبب ضعيف لانه امر معنوي فلا يجوز اعتبارها
مع سكون الاوسط واما التانيث فان له علامة مقدرة تظهر في بعض التصرفات فله نوع
قوة فجاز ان يعتبر مع سكون الاوسط وان لا يعتبر فان قلت قد عبرت العجمة في ماه وجور مع
سكون الاوسط فيما سبق فلم لم تعتبر ههنا قلنا اعتبارها فيما سبق انما هو لتقوية سبب اخر لئلا
يقاوم سكون الاوسط احدهما ولا يلزم من اعتبارها لتقوية سبب آخر اعتبارها سببيتها بالاستقلال
وشتر وهو اسم حصن بديار بكر وابرهيم ممتنع صرفهما لوجود الشرط الثاني فيهما فان في شتر تحرك الاوسط
وفي ابرهيم الزيادة على الثلاثة وانما خص التفريع بالشرط الثاني لان غرضه التنبيه على ما هو
الحق عنده من انصراف نحو نوح ولهذا قدم انصرافه مع انه متفرع على انتفاء الشرط الثاني
والاولى تقديم ما هو متفرع على وجوده كما لا يخفى واعلم ان اسماء الانبياء عليهم الصلوة
والسلام ممتنعة عن الصرف الا ستة محمد وصالح وشعيب وهود لكونها عربية ونوح ولوط
لخفتها وقيل ان هودا كنوح لان سيبويه قرنه معه ويؤيده ما نقل من ان العرب من ولد اسماعيل ومن كان قبل ذلك فليس
بعربي وهود قبل اسماعيل فيما يذكر فكان كنوح الجمع وهو سبب قائم مقام السببين شرطه
اي شرط قيامه مقام السببين صيغة منتهى الجموع وهي الصيغة التي كانت اولها مفتوحا وثالثها
الفا وبعد الالف حرفان او ثلاثة اوسطها ساكن وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى ولهذا
سميت صيغة منتهى الجموع لانها جمعت في بعض الصور مرتين كاكلب اكالب فانتهى تكسير المغير للصيغة فاما
جمع السلامة فانه لا يغير الصيغة فيجوز ان يجمع جمع السلامة كما يجمع ايامن جمع ايمن على ايامنين وصواحب
جمع صاحبة على صواحبات وانما شرطت ليكون الصيغة مصونة عن قبول التغير فتؤثر بغير هاء
منقلبة عن تاء التانيث حالة الوقف والمراد بهاء التانيث باعتبار ما يؤل اليه حالة الوقف
فلا يرد نحو فواره جمع فارهة وانما اشترط كونها بغير هاء لانها لو كانت مع هاء كانت على زنة
المفردات كفرازنة فانها على زنة كراهية وطواعية بمعنى الكراهة والطاعة فيدخل في
قوة جمعيته فتور ولا حاجة الى اخراج نحو مداين فانه مفرد محض ليس جمعا لا في الحال ولا في الاصل

وانما الجمع مداين وهو لفظ آخر بخلاف فرازنة فانها جمع فرزين وفرزان بكسر الفاء فعلم مما
سبق ان صيغة منتهى الجموع على قسمين احدهما ما يكون بغير هاء وثانيهما ما يكون مع هاء فيمتنع صرفه
لوجود شرط تاثيرها كمساجد مثال لما بعد الالف حرفان ومصابيح مثال لما بعد الالف ثلثة احرف
اوسطها ساكن واما فرازنة وامثاله مما هي على صيغة منتهى الجموع مع هاء فمنصرف لفوات
شرط تاثير الجمعية وهو كونها بلا هاء وحضاجر علما للضبع هذا جواب عن سؤال مقدر
تقديره ان حضاجر علم جنس للضبع يطلق على الواحد والكثير كما ان اسامة علم جنس للاسد فلا جمعية
فيه وصيغة منتهى الجموع ليست من اسباب منع الصرف بل هي شرط الجمعية فينبغي ان يكون منصرفا
لكنه غير منصرف وتقرير الجواب ان حضاجر حال كونه علما للضبع غير منصرف لا للجمعية الحالية بل
للجمعية الاصلية لانه منقول عن الجمع فانه كان في الاصل جمع حضجر بمعنى عظيم البطن سمي الضبع
مبالغة في عظم بطنها كان كل فرد منها جماعة من هذا الجنس فالمعتبر في منع صرفه هو الجمعية الا
فان قلت لا حاجة في منع الصرف الى اعتبار الجمعية الاصلية فان فيه العلمية والتانيث لان الضبع هي انثى الضبعان قلنا علميته غير مؤثرة
والا لكان بعد التنكير منصرفا والتانيث غير مسلم لانه علم لجنس الضبع مذكرا كان او مؤنثا و
انما اكتفى المصنف في التنبيه على اعتبار الجمعية الاصلية بهذا القول ولم يقل الجمع شرطه ان يكون في الاصل
كما قال في الوصف لئلا يتوهم ان الجمعية كالوصف قد يكون عارضة غير معتبر وليس الامر كذلك
اذ لا يتصور العروض في الجمعية وسراويل جواب عن سؤال مقدر تقديره ان يقال قد تفصيت
عن الاشكال الوارد على قاعدة الجمع بحضاجر بجعل الجمع اعم من ان يكون في الحال او في الاصل
فما تقول في سراويل فانه اسم جنس يطلق على الواحد والكثير ولا جمعية فيه لا في الحال ولا في
الاصل فاجاب بانه قد اختلف في صرفه ومنعه منه فهو اذا لم يصرف وهو الاكثر في موارد
الاستعمال فيرد به الاشكال على قاعدة الجمع كما قلت فقد قيل في التفصي عنه انه اسم اعجمي ليس بجمع
لا في الحال ولا في الاصل حمل في منع الصرف على موازنه اي على ما يوازنه من الجموع العربية كاناعيم
ومصابيح فانه في حكمهما من حيث الوزن فهو وان لم يكن من قبيل الجمع حقيقة لكنه من قبيله حكما فالجمعية